



تعميم

المحترمين

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: التأكيد على الالتزام بالتعامل مع الوسيط العقاري المرخص من الهيئة العامة للعقار بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

انطلاقاً من المسؤوليات والأهداف المنوطة بالبنك المركزي، بموجب نظامه الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٤/١١ هـ والأنظمة ذات العلاقة، والتي منها دعم استقرار القطاع المالي وتعزيز الثقة به، وإشارةً إلى نظام الوساطة العقارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٠) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٣٠ هـ، والذي نص في الفقرة (١) من المادة الرابعة بأنه "لا تجوز ممارسة الوساطة العقارية ولا تقديم الخدمات العقارية إلا بعد الحصول على ترخيص من الهيئة".

وعليه؛ يؤكد البنك المركزي على المؤسسات المالية الخاضعة لإشرافه أهمية الالتزام بالأحكام الواردة في نظام الوساطة العقارية، وعدم التعامل أو التعاقد مع وسيط عقاري غير مرخص من الهيئة العامة للعقار بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، ويمكن التحقق والاستعلام عن الوسطاء المرخصين عبر الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للعقار.

رابط الموقع الإلكتروني: <https://eservicesrdp.rega.gov.sa/auth/queries/Brokerage>.

الزييد

وتقبلوا تحياتي،
القطان

يزيد بن أحمد آل الشيخ
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- جميع المؤسسات الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي.

توقيع